المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية بمكة المكرمة
قسم التربية الإسلامية والمقارنة

حقوق الطفل ورعايته في الإسلام وفي دولة السويد

دراسة وصفية

بحث مكمل لنيل درجة الماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة

إعداد الطالبة

فاطمة بنت فرج بن فرحان العتيبي

الرقم الجامعي : ٤٢٣٨٠٠٧٤

إشراف

أ. د/ أميرة طه بخش

الفصل الدراسي الثاني

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

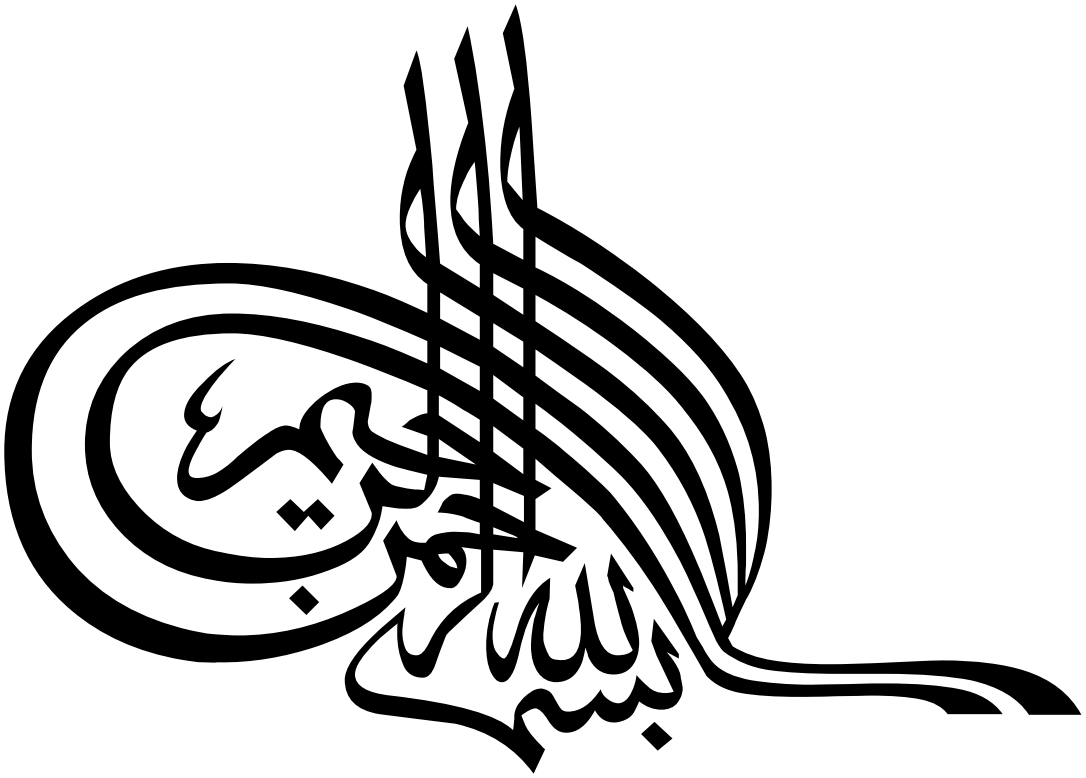
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله عز وجل :

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ ۚ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

[البقرة : ٢٣٣]

عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : » كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع عليهم ، وهو مسؤول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده ، وهي مسؤولة عنهم ، وعبد الرجل راع على بيت سيده ، وهو مسؤول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته « .

[رواه أحمد بن حنبل ، ح (٥١٦٧) ، ص ٤١٣]

الإهداء

أهدي حلم حياتي ، وتعب سنيني ، وخلاصة جهدي ...

إلى من تشرفتُ بحمل اسمه وساماً على صدري .. أبي ..

وإلى من صنعت لي حياتي بحبها ، وحنانها ، ودعائها .. أمي ..

وإلى من دفعني للعلا بقوته ، وعطائه ، وسمو أخلاقه .. زوجي ..

وإلى .. مهند .. وسجى .. ومشاري .. فلذات كبدي ، وبصمة عمري ، وغاية أملي ..

وإلى أحبة قلبي ، ومن سكنوا عمري .. اخوتي وأخواتي ..

أساتذتي وأستاذاتي ..

أقاربي وزميلاتي ..

ومن دعا لي بظهر الغيب ، أو اهتم لحياتي .

الباحثة

الشكر والتقدير

الحمد لله ، والشكر لله .. شكراً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه .. شكراً ليس له نهاية .. شكراً يرضيه عني ، ويديم نعمته عليّ ويتمها .. شكراً يحبه ويوفقني إليه ..

شكراً يكون لي نوراً ، وله رضاً ، ولخلقه وفاءاً .

فله الشكر كله ، وله الحمد كله .. وله الفضل والمنة .

ثم شكراً تطيب به النفوس ، وتزدان به الرسالة ، ويسعد به القلب ..

لكل من كان لي سنداً وعضداً .. داعماً ودافعاً .. موجهاً ومنتقداً ..

إلى والديَّ .. وزوجي .. وإخوتي وأخواتي .

وشكراً لسعادة الأستاذة الدكتورة / أميرة طه عبد الله بخش . المشرفة على هذه الرسالة على جهدها الغالي ، ووقتها الثمين ، وعلمها القيم ؛ الذي ارتشفت منه أطيب العلم ، وأصدق العمل ، وأحسن الخُلق .

وإلى سعادة الدكتور / محمد عيسى علي فهيم ، وسعادة الدكتور محمود عطا ، على تفضلهما بتحكيم أول خطوات هذه الدراسة .

وإلى مناقشي هذه الرسالة سعادة الدكتور / نجم الدين بن عبد الغفور بن نجم الدين جان الأندجاني رئيس قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، وسعادة الدكتور / محمد عيسى فهيم ، على اهتمامهم واحتضانهم لرسالتي بالدراسة والتوجيه والتصحيح والتدعيم مع كل الوفاء والتقدير .

وشكراً لهذا الصرح العلمي الشامخ جامعة أم القرى ممثلة في :

- معالي مدير الجامعة ، الأستاذ الدكتور / عدنان بن محمد بن عبد العزيز وزان .

- سعادة عميد كلية التربية الدكتور / زهير بن أحمد علي الكاظمي .

- وسعادة رئيس قسم التربية الإسلامية والمقارنة الدكتور / نجم الدين بن عبد الغفور بن نجم الدين جان الأندجاني .

- ونائبة رئيس قسم التربية الإسلامية والمقارنة سعادة الدكتورة / سمية محمد علي موسى حجازي .

- والمرشد الطلابي سعادة الدكتور / عبد الناصر سعيد مصطفى عطايا .

وشكراً لأعضاء هيئة التدريس الذين تلقيت على أيديهم كل نافع مفيد .

ولا يفوتني أن أقدم شكري لكل من ساهم في إنجاز هذه الرسالة بفكرةٍ ، أو بجهدٍ ، أو بكتابةٍ ، أو بترجمةٍ ، أو بطباعةٍ ، أو بعطاءٍ كثيرٍ أو قليل .

إليهم كلهم الشكر ، فقد كانوا نوراً من نور الله في الأرض ؛ نوروا لي الطريق ، وأعانوني على المسير حتى بلغت هذا المكان ، فأسأل الله العلي القدير أن يجزل لهم الثواب ، ويجعلني قرة عين لهم لا تنقطع ، ويجمعني وإياهم في جنته إخواناً على سرر متقابلين .

والصلاة والسلام على سيد الغر المحجلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

ملخص الدراسة

عنوان الدراسة : حقوق الطفل ورعايته في الإسلام وفي دولة السويد .

إعداد الطالبة : فاطمة بنت فرج بن فرحان العتيبي .

أهداف الدراسة : ١/ التعرف على الطفولة وعلى مراحلها وخصائصها واحتياجاتها ، ٢/ التعرف على مفهوم حقوق الطفل ، ومراحل تطورها عبر التارخ البشري ، ٣/ التعرف على حقوق الطفل في الإسلام ، ٤/ التعرف على حقوق الطفل في دولة السويد .

منهج الدراسة : المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي .

فصول الدراسة : (الفصل الأول) : الإطار العام للدراسة .

(الفصل الثاني) : الطفولة مفهومها ، خصائصها ، احتياجاتها .

(الفصل الثالث) : حقوق الطفل مفهومها ، ومراحل تطورها عبر التاريخ البشري .

(الفصل الرابع) : حقوق الطفل في الإسلام .

(الفصل الخامس) : حقوق الطفل في دولة السويد .

(الفصل السادس) : خاتمة الدراسة .

نتائج الدراسة : أهمها : ١ – أن الشريعة الإسلامية كان لها قصب السبق على كافة التشريعات والقوانين الوضعية في اهتمامها بالطفل وتقرير حقوقه منذ ما يزيد عن أربعة عشر قرناً من الزمان ، ٢ – أن حقوق الطفل في الإسلام تنطوي على حقوق أكثر عمقاً وشمولاً مما هي عليه في المواثيق والقوانين الوضعية ، ٣ – إن مصدر حقوق الطفل في الإسلام يكسبها قدسية إلزامية في تطبيقها ، حيث لم تقف عند كونها مواعظ ، وإنما جعلت منها واجبات بخلاف حقوق الطفل في التشريعات الوضعية .

توصيات الدراسة : أهمها : ١ – دعوة الأمة الإسلامية إذا ما أرادت استعادة مجدها وعزها إلى القيام بمراجعة شاملة ودقيقة لأحوالها ، والعمل على تطبيق تعاليم الإسلام خاصة في مجال حقوق الطفل ، ٢ – العمل الجاد على رفع مستوى الرعاية للأطفال من خلال تسخير وسائل وغيرها من المنظمات لذلك . العلم على ثقافة حقوق الطفل في الإسلام من خلال تضمين مناهج التربية الإسلامية تعريفاً كاملاً بحقوق الطفل من منظور إسلامي ، ٣ – على المؤسسات البحثية التربوية أن تعنى بإجراء البحوث والدراسات العلمية المتصلة بموضوع حقوق الطفل من منظور إسلامي ، ٤ – المساهمة في تحسين أوضاع الأطفال في المجتمع الإسلامي من خلال مراقبة الأجهزة والمؤسسات المعينة ، والعمل على وضع التشريعات اللازمة لضمان حماية حقوق الطفل من الناحية العملية ، ٥ – الرد على المنظمات المعادية للإسلام ، والتي تحاول تشويه صورة الإسلام في الغرب ، ويكون ذلك من خلال عقد المؤتمرات والندوات الهادفة في عدد من الدول الغربية .

ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية

abstract

Thesis Title : Rights of The children in The islam and in Sweden

Prepared by : Fatema bent Farg ben Frhan Al Otaipy

Research objectives:

١-To illustrate the grades of infency and their characters and needs

٢- -To illustrate the concept of the rights of children and the development grades at the humen history

٣- To illustrate the standing of The educational rights of The children in The islam

٤- To illustrate the standing of The educational rights of The children in Sweden

Research chapters:

First chapter :The general fram of the reseach

Second chapter :The infency concept and their characters, and needs

Third chapter : The concept of the rights of children and the development grades at the humen history

Fourth chapter : The standing of The educational rights of The children in The islam

Fifth chapter: The standing of The educational rights of The children in Sweden

Sixth chapter: Conclusion

Main results :

١- Fourteen century ago the islamic statutes was caring The educational rights of the child befor all the putting laws

٢- The islamic statutes of The child care is more deep and general

٣- The islamic statutes of The child care is holy statutes and obligatory appliance

٤- The putting laws is making wide humen freedom but this is making wide ethic decline

Recommendation:

١-The islamic nation must be making general check to applian the islamic statutes of the child care to regain the last glory

٢- Definition and addition the culture of the islamic statutes of The child care to the learning substances

٣-the corporations of educational search must be studying rights of The children in The islam in their researchs

٤-Improve the children estate by overlooking the child corporations to protect The rights of children

٥- Holding the purposeful conferences with the western nations to stop the allegations of the inimical organizations

فهرس المحتويات

المحتويـــات **الصفحة**

- آية وحديث ..... ج
- إهـــداء ..... د
- شكر وتقدير ..... هـ - و
- ملخص الدراسة باللغة العربية ..... ز
- ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية ..... ح
- فهرس المحتويات ..... ط

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

أولاً : المقدمة ٢
ثانياً : موضوع الدراسة ٣
ثالثاً : أسئلة الدراسة ٨
رابعاً : أهداف الدراسة ٩
خامساً : أهمية الدراسة ٩
سادساً : منهج الدراسة ١٠
سابعاً : حدود الدراسة ١١
ثانياً : مصطلحات الدراسة ١١
تاسعاً : الدراسات السابقة ١٥

الفصل الثاني

الطفولة : مفهومها ، خصائصها ، احتياجاتها

تمهيد ٢٢
المبحث الأول : الطفولة مفهومها ، وأهميتها ٢٥
أولاً : تعريف الطفل والطفولة ٢٦
ثانياً : أهمية الطفولة ٢٨

الموضـــــــوع **الصفحة**

المبحث الثاني : مراحل الطفولة ، وخصائصها ٣١
أولاً : مراحل الطفولة ٣١
ثانياً : خصائص النمو لمرحلة الطفولة المبكرة ٣٢
المبحث الثالث : احتياجات الطفولة المبكرة ٤٦
أولاً : الحاجات الأساسية ٤٧
ثانياً : الحاجات النفسية ٤٩

الفصل الثالث

حقوق الطفل : مفهومها ، وتطورها عبر التاريخ البشري

تمهيد ٥٤
المبحث الأول : مفهوم حقوق الطفل ٥٥
أولاً : الحق في اللغة ٥٥
ثانياً : الحق في الاصطلاح ٥٦
ثالثاً : تعريف حقوق الطفل كعلم ومصطلح ٥٧
المبحث الثاني : التطور التاريخي لحقوق الطفل ٥٩
أولاً : صورة الطفولة في بعض الحضارات القديمة ٦١
ثانياً : حقوق الطفل في العصور الوسطى ٦٩
ثالثاً : حقوق الطفل في العصر الحديث (المجتمع الغربي) ٧٧
المبحث الثالث : أهم الاتفاقيات والإعلانات الدولية والإقليمية
المتعلقة بحقوق الطفل ٨٢

الفصل الرابع

حقوق الطفل في الإسلام

تمهيد ٩٥

الموضـــــــوع **الصفحة**

المبحث الأول : أسس حقوق الطفل في الإسلام ٩٦
الأساس الأول : الإيمان بحقوق الطفل ٩٦
الأساس الثاني : التكريم الإلهي للإنسان ٩٨
الأساس الثالث : وحدة الطبيعة الإنسانية ١٠٢
الأساس الرابع : العدل والمساواة ١٠٤
المبحث الثاني : مصادر التشريع الإسلامي ١١٢
المصدر الأول : القرآن الكريم ١١٢
المصدر الثاني : السنة النبوية المطهرة ١١٦
المصدر الثالث : الإجماع ١٢٠
المصدر الرابع : القياس ١٢٣
المصدر الخامس : الاجتهاد ١٢٥
المبحث الثالث : حقوق الطفل في الإسلام ١٣٠
الحق الأول : حق الطفل في حسن اختيار أبويه ١٣٠
الحق الثاني : حق الطفل في الحياة ١٤٤
الحق الثالث : البشارة والتهنئة بقدوم المولود ١٤٩
الحق الرابع : حق الطفل في الاسم الحسن ١٥٢
الحق الخامس : حق الطفل في الرضاع ١٥٩
الحق السادس : حق الطفل في الختان ١٧٣
الحق السابع : حق الطفل في النسب ١٧٧
الحق الثامن : حق الطفل في الحضانة ١٨١
الحق التاسع : حق الطفل في النفقة ١٨٧
الحق العاشر : حق الطفل في اللعب ١٩٢

الموضـــــــوع **الصفحة**

الحق الحادي عشر : حق الطفل في المساواة والعدل بين الأبناء ١٩٩
الحق الثاني عشر : حق الطفل في الرحمة ٢٠٣
الحق الثالث عشر : حق الطفل في الميراث ٢٠٧

الفصل الخامس

حقوق الطفل في دولة السويد

تمهيد ٢١٥
المبحث الأول : أسس حقوق الطفل في دولة السويد ٢١٩
أولاً : المساواة وعدم التمييز ٢٢٠
ثانياً : المصالح الفضلى للطفل ٢٢١
ثالثاً : لحفاظ على حق الحياة ٢٢١
رابعاً : الديمقراطية ٢٢٢
خامساً : العالمية ٢٢٢
المبحث الثاني : مصادر حقوق الطفل في دولة السويد ٢٢٣
أولاً : الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ١٩٨٩ م ٢٢٣
ثانياً : القاعدة القانونية في دولة السويد ٢٢٥
المبحث الثالث : حقوق الطفل في دولة السويد ٢٢٧
أولاً : مفهوم الأسرة في القانون السويدي ٢٢٧
ثانياً : حقوق الطفل في دولة السويد ٢٣٣
الحق الأول : حق الطفل في الحياة ٢٣٤
الحق الثاني : حق الطفل في تسميته باسم وحصوله على الجنسية السويدية ٢٣٤
الحق الثالث : حق الطفل في حضانة والديه ٢٥٣
الحق الرابع : حق الطفل في النفقة ٢٣٦
الحق الخامس : حق الطفل في المساواة وعدم التمييز العنصري ٢٣٨

الموضـــــــوع **الصفحة**

الحق السادس : حق الطفل في حمايته من كافة أشكال العنف البدني أو النفسي ..٢٣٩
الحق السابع : حق الطفل في اللعب والترفيه ٢٤٢
الحق الثامن : حق الطفل في الميراث ٢٤٣

الفصل السادس

خاتمة الدراسة

أولاً : النتائج ٢٤٧
ثانياً : التوصيات ٢٤٩
ثالثاً : المقترحات ٢٥١

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية ٢٥٣
فهرس الأحاديث النبوية ٢٥٨
المصادر والمراجع ٢٦١
الملحق ٢٨٤

الفصل الأول
الإطار العام للدراسة

مخطط الفصل :

أولاً : المقدمة .

ثانياً : موضوع الدراسة .

ثالثاً : أسئلة الدراسة .

رابعاً : أهداف الدراسة .

خامساً : أهمية الدراسة .

سادساً : منهج الدراسة .

سابعاً : حدود الدراسة .

ثامناً : مصطلحات الدراسة .

تاسعاً : الدراسات السابقة .

أولاً : المقدمة

الحمدُ لله الذي خلق الخلق بأمره ، وجعلنا من الناطقين بذكره ، ورضي لنا الإسلام ديناً ، وأتم نعمته علينا ، قال تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣]

والصلاة والسلام على أعظم البشر سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، كما صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسلمياً . وبعد :

فقد اختص الله تعالى الإنسان من بين مخلوقاته بتقدير عال ، وتكريم منقطع النظير ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٠] .

وهذا التكريم الإلهي شمل الإنسان في جميع مراحل حياته ، ومنها مرحلة الطفولة التي تعد حجر الأساس في حياة الإنسان .

وبناءاً عليه فقد قرر الإسلام لهذا الإنسان جملة من الأحكام ؛ التي تحفظ له حقوقه ، وتحيطه بسياج من العناية والرعاية لم تشهد الإنسانية مثلها .

حيث فرضت الشريعة الإسلامية للإنسان حقوقاً باعتبار إنسانيته ، في كل طور من أطوار حياته ، فلا توجد مرحلة من مراحل حياته إلا وللإسلام فيها توجيه وتشريع .

يقول الطعيمات : » إن قضية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الموضوعات الجوهرية في الشريعة الإسلامية ؛ إذ ترتبط بوحدانية الله – عز وجل – الذي خلق البشر وكرمهم وفضلهم على جميع مخلوقاته ، ورسم لهم المنهج الذي يسيرون عليه في هذه الحياة ؛ فحال بذلك بينهم وبين الانحطاط

والتردي ؛ الأمر الذي أدى إلى شعور عامة الناس بالكرامة الإنسانية «[1] .

وباعتبار الطفولة هي أولى مراحل حياة الإنسان بالعناية والرعاية ، ونظراً لضعف الإنسان فيها وعجزه ، قدمت الشريعة الإسلامية في رعايتها للطفل أسمى صور الحماية ، حيث اعترفت له بجملة من الحقوق تسبق وجوده وتستمر معه إلى بلوغه .

يقول بوادي في هذا الصدد : » لما كان الأطفال في هذه الحياة هم رجال المستقبل ، ومحط الآمال ؛ أعطاهم التشريع الإسلامي عناية كبيرة ، وخصهم بجانب عظيم من الاهتمام ، فشرعت كثيراً من أحكام الطفولة ، ووضعت الشريعة الإسلامية للطفل أحكاماً منذ تدب فيه الحياة ، إلى أن يشب ويترعرع وكل ذلك في سبيل خير المجتمع وصيانة الأفراد «[2] .

ثانيا ً : موضوع الدراسة :

يتعرض عدد كبير من الأطفال في مختلف أنحاء العالم إلى مخاطر تعوق نموهم ، وتزيد من معاناتهم ؛ بسبب أعمال العنف والتمييز التي يتعرضون لها ، وكثيراً ما يكون الأطفال ضحايا الإهمال والقسوة والاستغلال ؛ مما كان سبباً في ظهور الدعوات التي توصي بحماية الطفل وتخفيف معاناته ، والاعتراف بحقوقه ، وتوجت هذه الدعوات بإعلان حقوق الطفل في عام (١٩٥٩ م)[3] ؛ لتمكين

---

(١) الطعيمات ، هاني سليمان ، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ط١ ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عان ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ هـ ، ص ٥٤ .

(٢) بوادي ، حسنين المحمدي ، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م ، ص ٤٩ .

(٣) (إعلان حقوق الطفل) اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة (١٣٨٦) (د - ٤) المؤرخ في (٢٠) تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٥٩ م) .

الطفل من التمتع بطفولة سعيدة ينعم فيها بالحقوق المنصوص عليها في هذا الإعلان[1] .

وبعد ذلك بفترات جاءت الخطوة الرئيسية ، والتي تمثلت في تبني الاتفاقية الدولية الخاصة بحماية حقوق الطفل في العشرين من نوفمبر عام (١٩٨٩ م)[2] ؛ والتي تُعتبر أكمل بيان صدر حتى الآن بشأن حقوق الطفل ؛ حيث تعطي هذه الاتفاقية لحقوق الطفل قوة القانون الدولي[3] .

ولم يقتصر الاهتمام بحماية الأطفال على المستوى الدولي ، بل تعداه إلى مستويات إقليمية ، أبرمت خلالها المواثيق والإعلانات لحماية حقوق الطفل .

وفي سبيل التأكيد على حقوق الطفل وحمايتها ؛ قامت دول العالم بتشريع قوانين تسعى لحماية هذه الحقوق ، وفي مقدمتها ، التشريع أو القانون السويدي ، الذي حظي الأطفال فيه باهتمام بالغ ؛ نظراً لإلتزام السويد بتطبيق مبادئ حقوق الطفل ؛ التي وردت في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام (١٩٨٩ م) .

والجدير بالإشارة ، أن دولة السويد هي إحدى الدول التي وقعت وصادقت على هذه الاتفاقية ، وبالتالي فإن حكومة السويد ملزمة دولياً بما

---

(١) زيدان ، فاطمة شحاته أحمد ، مركز الطفل في القانون الدولي العام ، (د. ط) ، دار الخدمات الجامعية ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، ص ٢٥ .

(٢)اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (٤٤ / ٢٥) المؤرخ في (٢٠) تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٨٩ م) تاريخ بدء النفاذ : (٢) أيلول / سبتمبر (١٩٩٠ م) ، وفقاً للمادة (٤٩) .

(٣) المجيدل ، عبد الله ، حقوق الطفل الاجتماعية والتربوية دراسة ميدانية في سوريا ، ط١ ، بحث منشور بمركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ، العدد (١٠٢) ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، ص ٣٢ بتصرف .

جاء فيها ، وفقاً للمادة الرابعة من الاتفاقية ، والتي تلزم الدول باتخاذ كل التدابير التشريعية والإدارية ، وغيرها من التدابير الملائمة لإعمال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية[1] .

ولقد حرصت دولة السويد على منح الطفل حقوقه كاملة ، وأفردت لذلك القوانين الخاصة ؛ التي اشتملت على نصوص توصي بحماية الطفل ورعايته ، وصيانة حقوقه ، ومن بين هذه النصوص النص الذي يوصي على » حرمة الكيان الاعتباري للطفل ، وعلى ضرورة تلبية حاجات الأساسية ، وضرورة الإنفاق عليه ، وتأمين الأمان الأسري له ، واعتبار ذلك من حقوق الطفل «[2] .

وعلى الرغم مما سبق ؛ فإن الشريعة الإسلامية قد تميزت بنظرة متكاملة في رعايتها للطفولة ولحقوقها ، حيث قدمت في رعايتها للطفل أسمى صور الحماية والرعاية فجاءت بدستور كامل لحماية الطفل ، اعترفت فيه للطفل بجملة من الحقوق التي شملت جميع مراحل نموه .

وقد وضح الإسلام القواعد الثابتة لحماية حقوق الطفل بكامل جوانبها ، وفي مختلف مراحل الطفولة ، حيث ضمن للطفل حقه في الحياة ، والرضاعة ، والحضانة ، وألغى التمييز بين الأطفال بكافة صوره ، وضمن حق الطفل في الإرث ، وأكد على التعامل الرحيم مع الأطفال[3] .

ولقد انفردت الشريعة الإسلامية في الحث على تكوين الأسرة ، والتخطيط لها ، وتنظيمها بما يضمن الرعاية الكاملة للطفل ؛ لذلك أوصت بحسن اختيار

---

(١) انظر : نص الاتفاقية بالكامل ، المادة رقم (٤) ، الملحق رقم (١) .

(٢) الفضل ، منذر ، نظام الأسرة في القانون السويدي ، بحث منشور بمجلة الحقوق ، تصدر عن مجلس النشر العلمي ، جامعة الكويت ، الكويت ، العدد (١) ، السنة (٢٥) ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، ص ٣٠٥ .

(٣) المجيدل ، مرجع سابق ، ص ٣٢ بتصرف .

الزوج والزوجة كل منهما للآخر ، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : » تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم «[1] .

كما كفل الإسلام للطفل حقه في الحياة ، ونهى عن الاعتداء على حياته بأي شكل ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء : ٣١] .

كما ضمن التشريع الإسلامي حق الطفل في الانتساب إلى والديه ؛ صيانة له من الضياع ، حيث دعا الإسلام إلى انتساب الأبناء لآبائهم ، فقال تعالى : ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥] .

كما ضمن التشريع الإسلامي للطفل حقه في الرضاع ، وفي الحضانة ؛ حفظاً له من الهلاك ، قال تعالى : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] .

---

(١) ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد ، سنن ابن ماجة ، (د. ط) ، دار الفكر ، (د. ت) ، كتاب : النكاح ، باب : تزويج ذات الدين ، ح (١٦١٥) ، ص ١٥٦ .

كما أن للطفل حقه في الرحمة والرفق في المعاملة ، فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : تقبلون الصبيان ؟ فما نقبلهم ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : » أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة «[1] .

ولم تقف الشريعة الإسلامية عند هذه الحقوق ، بل كفلت له جملة من الحقوق الأخرى التي لا يتسع المجال لذكرها .

ولقد أناط الشرع الحنيف بالوالدين مسؤولية حماية هذه الحقوق ورعايتها ؛ باعتبار الطفل أمانة في عنق والديه ، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : » كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع عليهم ، وهو مسؤول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده ، وهي مسؤولة عنهم ، وعبد الرجل راع على بيت سيده ، وهو مسؤول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته «[2] .

---

(١) البخاري ، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، ط٣ ، دار ابن كثير ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ ، كتاب : الأدب ، باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ، ح (٥٩٩٨) ، ص ١٠٨٢ .

(٢) ابن حنبل ، أبي عبد الله أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، (طبعة مضبوطة ، مرقمة ، مصححة ، مزيدة) ، بيت الأفكار الدولية ، الرياض ، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م ، مسند عبد الله بن مسعود ، ح (٥١٦٧) ، ص ٤١٣ .

ومن خلال ما تقدم يتضح لنا أن حقوق الطفل هي من القضايا الأساسية التي عالجها القرآن الكريم ، وترجمتها السنة النبوية المطهرة ، وقدمت أروع مثل في رعاية الأطفال وتقرير حقوقهم .

وفي هذا الصدد يشيد (لويس سيديو) [1] بالعناية التي حظي بها الأطفال في الإسلام بقوله : » لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عناية محمد صلى الله عليه وسلم بالأطفال فهو قد حرّم بأمر الله عادة وأد البنات عند العرب ، وشغل باله بحال اليتامى على الدوام ، وكان يجد في رعاية صغار الأولاد أعظم متعة ، ومما حدث ذات يوم أن كان محمد صلى الله عليه وسلم يصلي فوثب الحسين بن علي فوق ظهره ، فانتظر صابراً إلى حين نزوله[2] ، فيمكن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد صلى الله عليه وسلم حول موضوع حقوق الأطفال «[3] .

وحرصاً من الباحثة على الوقوف على مدى الرعاية التي أولتها الشريعة الإسلامية للطفل وحقوقه ، وفي المقابل الوقوف على دور دولة السويد في تقرير حقوق الطفل ، من خلال التعرف على ما ورد في القانون السويدي من

---

(١) لويس سيديو : مستشرق فرنسي .

(٢) وهو إشارة للحديث الذي جاء فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أطال في سجوده لأن الحسن أو الحسين كان يعتلي ظهره صلى الله عليه وسلم . (انظر : سنن النسائي ، كتاب : الصلاة ، باب : هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة ، ح (١١٤٠) ص ١٩٧ ، ١٩٨) .

(٣) خليل ، عماد الدين ، قالوا عن الإسلام ، ط١ ، الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، الرياض ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ص ٤١٨ .

مبادئ وأحكام وتشريعات تنص على حماية الطفولة وحقوقها .

فكان موضوع هذه الدراسة :

(حقوق الطفل ورعايته في الإسلام وفي دولة السويد دراسة وصفية)

ثالثا ً : أسئلة الدراسة :

تحاول الدراسة الإجابة على التساؤل الرئيس التالي :

ما حقوق الطفل في الإسلام وفي دولة السويد ؟

وترى الباحثة أنه من أجل الإجابة على التساؤل الرئيس السابق يتعين قبل ذلك الإجابة على الأسئلة الآتية :

س١ – ما الطفولة ، وما هي مراحلها ، وما خصائصها ، وما احتياجاتها ؟

س٢ – ما مفهوم حقوق الطفل ، وما مراحل تطورها عبر التاريخ البشري ؟

س٣ – ما حقوق الطفل في الإسلام ؟

س٤ – ما حقوق الطفل في دولة السويد ؟

رابعا ً : أهداف الدراسة :

١ – التعرف على الطفولة وعلى مراحلها وخصائصها واحتياجاتها .

٢ – التعرف على مفهوم حقوق الطفل ، ومراحل تطورها عبر التاريخ البشري.

٣ – التعرف على مكانة حقوق الطفل في الإسلام .

٤ – التعرف على مكانة حقوق الطفل في دولة السويد .

خامسا ً : أهمية الدراسة :

١ – تبرز أهمية هذا الموضوع من أهمية متعلقة وهو كتاب الله عز وجل

وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وفي كون هذه الدراسة محاولة للكشف عن جوانب الاهتمام والرعاية التي أولتهما الشريعة الإسلامية للطفل من خلال إبرازها لحقوق الطفل في الإسلام .

٢ - وجود الهجمات المتتالية على الإسلام من قبل الأعداء والمخالفين ؛ التي تتهم الإسلام بأنه لم يهتم بحقوق الإنسان بصفة عامة ، وبحقوق الطفل على وجه الخصوص ؛ فوجب على أهل العلم والباحثين الإفصاح عما يحويه القرآن الكريم والسنة المطهرة من مبادئ وأحكام سامية في شأن الطفل وحقوقه ، وإبراز سبق الإسلام في تقريره لهذه الحقوق ، ومواضع ذلك .

٣ - تطمح الباحثة أن تسهم هذه الدراسة في معرفة بعض الجهود القائمة في مجال حماية حقوق الطفل دولياً وفي دولة السويد .

سادساً : منهج الدراسة :

إن المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي الذي يهتم بوصف ما هو كائن ، وتفسيره ، وتحديد الممارسات الشائعة أو السائدة ، والتعرف على المعتقدات والاتجاهات عند الأفراد والجماعات ، وطرائقها في النمو والتطور[١] ، و يُعرف بأنه : » وصف الظاهرة التي يُرادُ دراستها وجمع أوصاف ومعلومات دقيقة عنها « ، والأسلوب الوصفي يعتمد على دراسة الواقع ويهتم بوصفه وصفاً دقيقاً، ويعبرعنه تعبيراً كيفياً أو تعبيراً كمياً ، وجمع المعلومات والبيانات وتنظيمها؛ بحيث يؤدي ذلك إلى فهم العلاقات بين هذه الظاهرة وغيرها من الظواهر ؛ للوصول إلى استنتاجات وتعميمات تساعدنا في فهم هذا الواقع وتطويره[٢] .

---

(١) مرسي ، محمد منير ، البحث التربوي وكيف نفهمه ؟ ، (د. ط) ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، ص ٢٧٠ .

(٢) ذوقان وآخرون ، مرجع سابق ، ص ١٩١ - ١٩٢ .

سابعاً : حدود الدراسة :

سوف تقتصر هذه الدراسة على حقوق الطفل (ذكراً كان أو أنثى) في الإسلام ، وحقوق الطفل في دولة السويد طبقاً لقواعد القانون الوطني السويدي ، ووفقا للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام (١٩٨٩ م) .

ثامناً : مصطلحات الدراسة :

أولاً : تعريف الحق :

أ) التعريف اللغوي :

الحق في اللغة هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره[١] ، حق الله الأمر حقاً : أثبته وأوجبه[٢] ، والحق هو الحكم المطابق للواقع[٣] ، وهو اسم من أسمائه تعالى ، وهو النصيب الواجب للفرد أو الجماعة[٤] ، والحق يأتي بمعنى الصدق[٥] ، ويخالفه الباطل[٦] .

ب) التعريف الاصطلاحي :

---

(١) الجرجاني ، علي بن محمد ، كتاب التعريفات ، ط١ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة، ١٤٠١ هـ - ١٩٩١ م ، ص ١٠٢ .

(٢) الزمخشري ، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر ، أساس البلاغة ، ط١ ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ١٣٤١ هـ ، ص ٩٠ .

(٣) الجرجاني ، مرجع سابق ، ص ١٠٢ .

(٤) مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، ط٢ ، إخراج إبراهيم أنيس وآخرون ، المكتبة الإسلامية استنبول ، (د. ت) ، ج١ ، ص ١٨٨ .

(٥) الجرجاني ، مرجع سابق ، ص ١٠٢ .
الشيباني ، عمر التومي ، فلسفة التربية الإسلامية ، (د. ط) ، الدار العربية للكتاب ، طرابلس ، ١٩٨٨ م ، ص ٤١ .

(٦) الرازي ، محمد بن أبي بكر ، مختار الصحاح ، ط١ ، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، ١٩٨٥ م ، ص ١٠١ .